الحكومة تدعم مزارعي التبغ وترفع أسعار شراء التبوغ

مدير زراعة التبغ لـ«الوطن»: الزيادة تصل إلى أكثر من ٢٠٠ بالمئة.. ولجنة لدراسة كلف مستلزمات الإنتاج

| هناء غانم

وافق رئيس مجلس الوزراء حسين عرنوس على توصية اللجنة الاقتصادية المتضمنة الأسعار المقترحة من وزارة الصناعة–المؤسسة العامة للتبغ لشراء محصول التبغ من الفلاحين لمصلحة المؤسسة العامة للتبغ لموسم عام ٢٠٢٤–٢٠٢٥ وفقاً للآتي حيث تم تحديد سعر شراء التنباك٢٤٠٠٠ ل.س/كغ– برلي ٢٣٠٠٠ ل.س/كغ – فرجينيا ٢٤٠٠٠ ل.س/كغ– بصما ٣٢٠٠٠ ل. س/كغ – بريليب ٢٨٠٠٠ ل.س/كغ – شك البنت ٢٧٠٠٠ ل.س/كغ – كاتريني ٢٨٠٠٠ ل.س/كغ.

وحول ذلك بين مدير الزراعة والبحث العلمي في المؤسسة العامة للتبغ أيمن قره فلاح لـ الوطن أن المؤسسة العامة للتبغ مستمرة بتقديم كل أشكال الدعم للمزارعين. وتقديم مستلزمات العملية الزراعية بسعر شرائها دون فوائد على المحصول كنوع من الدعم وتسهيلاً للعملية الزراعية.

ولفت إلى أنه تم تحديد أسعار شراء التبغ من الفلاحين بزيادة أسعار كل أصناف التبوغ بنسب تصل تقريباً إلى أكثر من ٢٠٠٪ الأمر الذي ينعكس على المزارعين مؤكداً أن هذه الزيادة جاءت نتيجة ارتفاع تكاليف مستلزمات الإنتاج الزراعي من أسمدة وأجور عمال وفلاحة ومحروقات وغيرها.

وأكد أن هذه الزيادة سوف يكون لها انعكاس كبير على زيادة المساحات المزروعة وزيادة الإنتاج كماً ونوعاً، لافتاً إلى أن المؤسسة مستمرة بتقديم الدعم للمزارعين عن طريق نشاط المؤازرة وتقديم البذار بسعر التكلفة والشتول بسعر الكلفة إضافة إلى تقديم العبوة / الخيش / اللازمة لعملية توضيب الإنتاج مجاناً كما تقوم بنقل المحصول من أماكن الإنتاج وتجمعات المزارعين إلى مستودعات التخزين بسيارات المؤسسة وعلى نفقاتها وعلى نفقتها..

وأضاف إنه سنوياً وفي بنهاية كل موسم شراء تقوم المؤسسة بتشكيل لجنة لإعادة دراسة كلف مستلزمات الإنتاج الزراعي وإقرار التسعيرية المناسبة، موضحاً أن هذه اللجنة تضم إضافة إلى الفنيين بالمؤسسة ممثلين عن الاتحاد العام للفلاحين وعن وزارة الزراعة مهمتها حساب كلف مستلزمات الإنتاج وإقرار التسعيرة المناسبة.. من أدوية وأسمدة وشتول وفلاحة وإعطاء سلفة على المحصول من دون فوائد وغيرها. مع الأخذ بالحسبان التغير الحاصل في كلف العملية الزراعية. إضافة لذلك تقوم هذه اللجنة بدراسة التسعيرة المناسبة للمحصول وفق المتغيرات في أسعار مستلزمات الإنتاج. ورفعها إلى الجهات المعنية لإقرارها.

وأشار إلى أن المؤسسة تقوم حالياً باستلام طلبات الترخيص لزراعة التبغ للموسم الزراعي للموسم ٢٠٢٤ /٢٠٢٥.

٣٣٧ مليار ليرة غرامات مخالفات التموين في الأسواق في عام ٢٠٢٣

«التموين»: بالمتوسط ١٨٠ مخالفة تموينية كل يوم في المحافظات

| جلنار العلي

كشفت وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أنه تم خلال العام ٢٠٢٣ تحصيل نحو ٣٥٨,٩٠٩ مليار ليرة، جرّاء تنظيم ما يزيد على ٦٦,٢ ألف ضبط تمويني على مستوى المحافظات كافة.

وأوضحت في تقرير خصت به «الوطن» أن هذا المبلغ يتوزع بين ٣٣٧,٣ مليار ليرة كغرامات مالية على المخالفات المرتكبة ويتم تحصيلها عادة عن طريق القضاء المختص لتحال إلى الخزينة العامة للدولة، ونحو ٢١,٥ مليار ليرة كمبالغ تسوية، تم تحصيلها من مديريات التجارة الداخلية بالمحافظات.

وبينت الوزارة في تقريرها أن الضبوط المنظمة شملت مخالفات عديدة منها ما يتعلق بعدم الإعلان عن الأسعار بواقع ٢٨٢٢٥ ضبطاً، وعدم إبراز فواتير بواقع ٩٧٤٨ ضبطاً، بينما وصل عدد الضبوط المنظمة نتيجة وجود مواد مجهولة المصدر ٥٤٣ ضبطاً، كما جرى تنظيم ضبوط عديدة بحق تجار امتنعوا عن بيع المواطنين خلال العام الماضي، وصل عددها إلى ٢٩٠ ضبطاً، على حين وصل عدد ضبوط البيع بسعر زائد إلى ١٤٢٩ ضبطاً، وبلغ عدد الضبوط المنظمة كبدل خدمات ٢٨٣٦ ضبطاً.

وأشارت الوزارة إلى أنه تم تنظيم ٨٢٧ ضبطاً في محال بيع اللحوم الحمراء، و١٤٥٥ ضبطاً للحوم البيضاء، بينما وصل عدد ضبوط مخالفة المواصفات والبيانات إلى ١٥٣١ ضبطاً، كما تم تنظيم ٤٥٤ ضبطاً بالنسبة لمن غشوا في بضائعهم، أما الضبوط المتعلقة بعمل الأفران والمخابز فقد فوصل عددها إلى ٣٧٧٤ ضبطاً.

ولم تخلُ ضبوط وزارة التموين من مخالفات الاتجار بالمواد المدعومة من الدولة، حيث وصل عدد ضبوط الدقيق التمويني والخبز إلى ١٩٤٢ ضبطاً، وضبوط المحروقات (غاز– بنزين– مازوت) إلى ٢٢٢٣ ضبطاً، كما تم تنظيم نحو ١٧٤ ضبطاً للاتجار بالمواد الإغاثية. بينما وصل عدد ضبوط المواد المنتهية الصلاحية إلى ٥٠٢ ضبط، وتوزعت بقية الضبوط التي يبلغ عددها ٤٤٥٤ على مخالفات أخرى متفرقة.

ولفتت الوزارة إلى أنه تم خلال العام الماضي سحب ٦٨٦٩ عينة من الأسواق لتحليلها وبيان مدى مطابقتها للمواصفات، فتبين وجود ١٠٤٧ عينة مخالفة، و٣٥١٠ عينات مطابقة للمواصفات، في حين يوجد ١٩٨٦ عينة ما زالت قيد التحليل حالياً.

وفي السياق، أشار التقرير إلى أن وزارة التجارة الداخلية، نفذت خلال جولاتها على الأسواق ٥٥٩٥ إغلاقاً للفعاليات التجارية، وأحالت ١٣١٧ مخالفاً للقضاء المختص، على حين وصل عدد الشكاوى الواردة إلى الوزارة التي تمت معالجتها إلى ٥١٦٨ شكوى، علماً أن عدد دوريات جهاز حماية المستهلك وصل إلى ٤٣٧٣١ دورية.

نصر الله لـ«الوطن»: نشدد على المراقبين التموينيين بالابتعاد عن المحاباة والعمل بإنصاف

وأكد مدير حماية المستهلك في وزارة التجارة الداخلية حسام نصرالله في تصريح لـ«الوطن» أن الوزارة مستمرة بمتابعة الرقابة على الأسواق والتشدد في ضبط المخالفات ومعالجة الشكاوى بالتنسيق والتعاون مع المكاتب التنفيذية والوحدات الإدارية في المحافظات، لافتاً إلى أنه يجري تطبيق المرسوم رقم ٨ لعام ٢٠٢١ على أي مخالفة مهما كان نوعها.

وحول آلية عمل المراقبين التموينيين، أشار نصرالله إلى التشديد عليهم من الوزارة ومتابعتهم، وتوجيههم بإبراز البطاقة المسلكية أو الهوية الشخصية مرفقة بالمهمة الصادرة أصولاً، مع ضرورة العمل بإنصاف بعيداً عن المحاباة، وأن تكون المصلحة العامة فوق المصلحة الشخصية، مؤكداً أن أي مخالفة تُرتَكَب من أي مراقب يتم اتخاذ العقوبات اللازمة بحقه أصولاً.

المركزي يصدر قراراً جديداً لتشميل فئة أوسع من مصادر التمويل الخارجي

خازن غرفة حلب لـ«الوطن»: القرار مهم لكن عدد المستفيدين منه محدود

| عبد الهادي شباط

أصدر مصرف سورية المركزي قراراً جديداً، تضمن تشميل فئة أوسع من مصادر التمويل الخارجي المسموح بها، وتتضمن الفئة المضافة فعاليات اقتصادية حقيقية في الخارج يمكن أن تسهم في الاستثمارات المحلية.

وأوضح المصرف في تعميم نشر عبر حساباته على مواقع التواصل الاجتماعي، أن القرار رقم ١٠٠ جاء خلال قيام مصرف سورية المركزي بإجراء المراجعات المستمرة لأنظمة القطع الأجنبي انطلاقاً من واقع تغيرات سوق القطع، وانعكاساتها على العمل الاقتصادي، وتعديلها بما يتناسب مع ذلك.

وفي تصريح لـ«الوطن» أوضح خازن غرفة تجارة حلب أيمن الباشا أن هذا القرار مهم ويمثل خطوة وانفراجاً جزئياً لعمليات تمويل المستوردات، مبيناً أن نص القرار بخلاف القرارات السابقة التي تخص تمويل المستوردات سمح لغير الصناعيين أي للمستوردين ممن لديهم شركة أو منشأة عاملة ومنتجة خارج البلد وبعد ثبوت ذلك بجداول الأرباح والميزانيات الموثقة وغيرها، وسواء كان مالكاً بشكل كامل أم جزئي بتمويل مستورداته من القطع الأجنبي الناجم عن مبيعات هذه المنشأة وذلك من خارج المنصة لكن بعلم وتنسيق مع البنك المركزي.

واعتبر أن عدد من تنطبق عليهم بنود القرار رقم ١٠٠ سيكون محدوداً ولكنه خطوة في اتجاه توسيع مروحة التمويل من خارج المنصة وخاصة أن القرار لم يشترط أن يكون المستورد صناعياً فمن الممكن أن يكون صناعياً أو تاجراً.

ونص القرار رقم (١٠٠) في المادة الأولى بأنه استناداً إلى المادة (١) من القرار ١١٣٠/ل.أ لعام ٢٠٢٣، المتضمنة السماح بتمويل مستوردات القطاعين الخاص والمشترك من المواد المسموح باستيرادها وفقاً لأحكام التجارة الخارجية النافذة والقرارات والتعاميم ذات الصلة، من كل الموارد المتاحة للمستورد من القطع الأجنبي في الخارج.

وألزمت المادة (٢) من القرار جميع مستوردي القطاع الخاص والمشترك لدى تخليص البضائع المستوردة المذكورة ضمن الجدول المرفق بالقرار ١١٣٠/ل. أ لعام ٢٠٢٣. بتقديم كتاب إلى أمانة التخليص الجمركية صادر عن مصرف سورية المركزي، يتضمن الموافقة على تخليص البضاعة استناداً لقيام المستورد ببيان مصدر تمويل مستورداته، وتلتزم الأمانات الجمركية بعد إتمام عملية التخليص من دون تقديم المستورد لهذا الكتاب، حيث يقوم المستورد بمراجعة فرع مصرف سورية المركزي المعني (قسم الاستيراد)، ليتم تزويده بكتاب خطي وفق النموذج (ك. م) موجّه إلى الأمانة الجمركية، يتضمن الموافقة على تخليص البضاعة بعد الاطلاع على مصدر التمويل، ونبين أن الحالات التي يسمح لها باستخدام مصدر التمويل من حساب المستورد في الخارج وفق البند (٢) من المادة (٢) من القرار ١١٣٠/ل.أ لعام ٢٠٢٤، وفق الآتي: إذا كان المستورد أحد المتعاقدين مع إحدى جهات القطاع العام على الاستيراد لمصلحتها، شريطة أن يكون تسديد مستحقات العقد قد تم بالقطع الأجنبي حصراً، كالتسديد من العائدات القنصلية أو نقداً أو بموجب حوالة خارجية، أو غيرها من الطرق.

وإذا كان المستورد قد حصل على القطع الأجنبي نتيجة التعاقد مع إحدى المنظمات الدولية أو الإنسانية على الاستيراد لمصلحتها، شريطة أن يكون العقد متضمناً بأن التسديد بالقطع الأجنبي حصراً.

وإذا كان المستورد أحد المالكين لمنشأة صناعية تمارس نشاطها الصناعي خارج سورية، بحيث يحق له استخدام الجزء المخصص له (حسب نسبة مساهمته بحقوق الملكية) من الأرباح الموزعة، كمصدر لتمويل مستورداته.

وإذا كان المستورد أحد المالكين لشركة تجارية (ليست من شركات الأوف شور) تمارس نشاطها التجاري خارج سورية، بحيث يحق له استخدام الجزء المخصص له (حسب نسبة مساهمته بحقوق الملكية) من الأرباح الموزعة، كمصدر لتمويل مستورداته.

ويمكن استخدام رأس المال الأجنبي المخصص من قبل المستثمر (سوري غير مقيم/ عربي/ أجنبي) للاستثمار في المشروع المرخص وفق قانون الاستثمار، إذا لم يتم إدخاله بشكل نقدي أو بموجب حوالات إلى سورية، لتمويل مستوردات مخصصة حصراً لاستخدامها من قبل المشروع الذي يسهم فيه. سواءً في الأعمال الصناعية أم التجارية.

وإذا كان المستورد مصدّراً يقوم بالتصدير من منشأته الإنتاجية، شريطة أن يكون الاستيراد لمصلحة عمله الإنتاجي حصراً، وإذا كان المستورد قد حصل على القطع الأجنبي من مصادر خارجية لا تنطبق عليها الشروط المذكورة.

بينما نصت المادة أنه يلتزم المستورد الذي تنطبق عليه أحد شروط الحالات المذكورة في المادة (١) وعند رغبته باستخدام مصدر التمويل من حساباته في الخارج، بتقديم الوثائق اللازمة إلى فرع مصرف سورية المركزي المعني، وفق ما يلي: إذا كان المستورد أحد المتعاقدين مع إحدى جهات القطاع العام يحتاج نسخة عن العقد الموقع مع الجهة الحكومية ورقم وتاريخ جلسات تخصيص القطع الأجنبي الخاصة بتسديد التزامات العقد الموقع وإثبات مصدر الموافقة على تسديد المبلغ المستحق من قبل الجهة المتعاقد معها إلى المستورد.

بينما إذا كان المستورد أحد المتعاقدين مع إحدى المنظمات الدولية أو الإنسانية يحتاج نسخة عن العقد الموقع مع المنظمات الدولية أو الإنسانية وإثبات مصدر الموافقة على تسديد المبلغ المستحق من قبل الجهة المتعاقد معها وإشعار بتسديد المبلغ المستحق لصالح المتعاقد وإثبات العلاقة بين المستورد والشركة المتعاقدة مع المنظمة.

وفي حال كان المستورد أحد المالكين لمنشأة صناعية تمارس نشاطها الصناعي خارج سورية يحتاج لصورة مصدّقة عن تسجيل المنشأة الصناعية في البلد الذي يقيم فيه وصورة مصدقة عن عقد شراء أو إيجار بناء المنشأة الصناعية ووثيقة تبين حصة المستورد في ملكية المنشأة الصناعية ووثيقة تبين حصة المستورد في ملكية المنشأة الصناعية وصورة مصدّقة عن الميزانية الختامية للمنشأة الصناعية موقعة ومختومة من إحدى شركات المحاسبة القانونية في البلد الذي يقيم فيه، ومصدّقة من الجهة المعنية بالتصديق في البلد الذي يقيم فيه، مع تصديق البعثة الدبلوماسية السورية.

حتى تاريخه لم يبدأ توزيع الأسمدة على مزارعي القمح

الخليف لـ «الوطن»: طلبنا من الحكومة إعادة النظر بأسعار الأسمدة

| رامز محفوظ

أوضح رئيس مكتب الشؤون الزراعية في الاتحاد العام للفلاحين محمد الخليف في تصريح لـ«الوطن» أن الأسمدة التي تم استيرادها والمقدرة بكمية ٥٠ ألف طن وصلت إلى المصارف الزراعية في المحافظات لكن لم يتم البدء بتوزيعها على مزارعي مادة القمح، وحسب المعلومات على الأرجح أن يتم البدء بالتوزيع خلال مدة أسبوع.

ولفت إلى أن تحديد حصة الفلاح من الأسمدة المدعومة يتم بناء على الترخيص الموجود لديه، مشيراً إلى أن الكميات التي سيتم توزيعها تعتبر غير كافية ولا تغطي حاجة الأراضي المزروعة بالقمح، لذا على الأرجح أن يلجأ الفلاح إلى شراء الأسمدة من السوق السوداء وبأسعار مرتفعة، موضحاً أنه بعد قرار الحكومة برفع سعر الأسمدة المدعومة ارتفعت أسعار مبيعها من تجار السوق السوداء.

وأشار إلى حصول تأخير من المصارف الزراعية في توزيع الأسمدة على مزارعي القمح ومن المفترض أن يكون التوزيع قد بدأ مع بداية الشهر الجاري.

واعتبر أن رفع أسعار الأسمدة سيجعل نسبة من الفلاحين يعزفون عن زراعة القمح خلال الموسم القادم بسبب ارتفاع تكاليف الإنتاج أو تخفيض المساحات المزروعة بالمادة.

وأوضح أن الفلاح غير راض عن رفع أسعار الأسمدة المدعومة بنسب كبيرة وبأضعاف أسعار مبيعها خلال عام ٢٠٢٢، لافتاً إلى أنه بناء على الكتب التي وردت إلى الاتحاد العام للفلاحين من الاتحادات الفرعية في المحافظات والتي تضمنت المطالبة بتخفيض أسعار الأسمدة المدعومة وخاصة سماد اليوريا ٤٦ باعتبار أن الأسعار المعتمدة من الحكومة غير مناسبة وتكلف الفلاح أسعاراً باهظة قام الاتحاد العام برفع كتاب إلى رئاسة مجلس الوزراء منذ نحو عشرة أيام، مطالباً عبره بإعادة النظر بالأسعار التي تم تحديدها مع نهاية العام الماضي للأسمدة المدعومة.

وعن توزيع الأسمدة المدعومة للمحاصيل الزراعية الأخرى بين الخليف أنه نتيجة النقص في كمية الأسمدة المتوفرة فإن أولوية الحكومة اليوم بالتوزيع للمحاصيل الإستراتيجية وخصوصاً القمح، مشيراً إلى وجود توزيع لمحاصيل أخرى لكن بكميات قليلة جداً.

وكانت اللجنة الاقتصادية قد رفعت مع نهاية شهر تشرين الثاني من العام الماضي أسعار الأسمدة ليصبح مبيع طن سماد اليوريا ٨ ملايين ليرة بدلاً من ٣ ملايين طن بواقع زيادة ٢٦٦ بالمئة عما كان عليه سعر المبيع في العام الماضي، ورفعت أسعار السوبر فوسفات وسماد كالينترو لحدود ثلاثة أضعاف مبيعه في العام الماضي لتصبح الأسعار ٦ ملايين ليرة لطن السوبر فوسفات (٢٦ بالمئة) بدلاً من مليوني ليرة وسعر مبيع سماد كالينترو (٢٦ بالمئة) بـ٥ ملايين ليرة بدلاً من ١,٦٥٠ مليون ليرة، وبعد مضي أقل من شهر أعلن المصرف الزراعي التعاوني في تعميم صادر عنه لكل فروعه في المحافظات عن استئناف عملية بيع الأسمدة للفلاحين لمحصول القمح حصراً عقب إيقاف عمليات البيع في تعميم سابق، وأنه من خلال التعميم الجديد تم تحديد سعر مبيع طن سماد اليوريا بـ٨,٩ ملايين ليرة بدلاً من ٨ ملايين ليرة وسعر مبيع طن السوبر فوسفات ٤٦ستة ملايين للطن الواحد.